مقالات
ISSN: 2090 – 0449 Online
ISI International Scientific Indexing, [8140].
AIF Arab Impact Factor for Arabic Scientific Journals, [1.3].

# مسألة الحضور التجاري المغربي في أوروبا خلال العصر الوسيط

**د. الطاهر قدوري**
أستاذ التعليم العالي مؤهل
المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين لجهة الشرق
وجدة – المملكة المغربية

## مُلَخّص

*نحاول في هذه المقالة مناقشة قضية على قدر كبير من الأهمية، وتتعلق بمسألة التجارة الخارجية للدولة المغربية مع دول شمال البحر الأبيض المتوسط في العصر الوسيط، ليس على مستوى البضائع التجارية وما اتصل بها من عمليات بيع وشراء ورسوم جمركية، ولكن على مستوى مدى حضور التجار المغاربة بأوروبا قصد مزاولة مختلف العمليات التجارية، ففي الوقت الذي وجدنا العديد من التجار الأوربيين قد استقروا ببلاد المغرب بهدف إتمام مختلف عملياتهم التجارية، غاب المغاربة عن الاستقرار في دول شمال البحر المتوسط بهدف تصريف بضائعهم، فلماذا هذا الغياب؟ هذا التساؤل المحوري هو ما نسعى إلى محاولة البحث فيه من خلال تتبع مختلف المظان التاريخية التي أمكننا الاطلاع عليها، موظفين منهج مقابلة النصوص واستقرائها من خلال مختلف مستويات القراءة الداخلية والخارجية للنص التاريخي، وتعديد زوايا النظر عبر توظيف مجموعة من المصادر الفقهية والجغرافية وكتب التراجم، وقد توصلنا إلى مجموعة من الخلاصات، لعل أبرزها تمثلت في عدم ترغيب الفقهاء المغاربة في العصر الوسيط أن يقيم المسلمون بأرض الكفر حتى لا تجري عليهم أحكامهم، كما أننا نتمسك بنتيجة نراها حاسمة على مستوى إمكانية انخراط الدول الأوربية في حماية التجار المغاربة وتوفير الرعاية لهم، تمامًا كما كانت الدولة المغربية تلتزم بحماية الرعايا الأجانب المقيمين بتراب نفوذها مستندة إلى نصوص الشريعة الإسلامية من قرآن وسنة، فلا نعدم فيها إشارات واضحة إلى ضرورة حماية الأجانب المتعاملين مع المسلمين الأمر الذي لم يكم متاحًا في أوروبا العصر الوسيط، ورغم كل هذا فقد سجلنا أن عددًا من التجار المغاربة استقر بأوروبا لمزاولة مختلف أعمال التجارة.*

## بيانات المقال:

تاريخ استلام المقال: ٠٦ نوفمبر ٢٠٢٠
تاريخ قبول النشر: ٢١ نوفمبر ٢٠٢٠

## كلمات مفتاحية:

الدولة المغربية؛ التجارية الأوروبية؛ التجارة والفلاحة؛ البحر الأبيض المتوسط؛ العصر الوسيط.

**معرِّف الوثيقة الرقمي:** DOI 10.21608/KAN.2020.203294

## الاستشهاد المرجعي بالمقال:

الطاهر قدوري. "مسألة الحضور التجاري المغربي في أوروبا خلال العصر الوسيط".- دورية كان التاريخية.- السنة الثالثة عشرة- العدد الخمسون؛ ديسمبر ٢٠٢٠. ص ٦٣ – ٧٠.

**Corresponding author**: taharkaddouri@hotmail.com
Official website: http://www.kanhistorique.org
Twitter: http://twitter.com/kanhistorique
Facebook Page: https://www.facebook.com/historicalkan
Facebook Group: https://www.facebook.com/groups/kanhistorique
Egyptian Knowledge Bank: https://kan.journals.ekb.eg
Editor In Chief: mr.ashraf.salih@gmail.com
Inquiries: info@kanhistorique.org

**Open Access** This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

نُشرت هذه الدراسة في دَّورية كَان التَّاريْخية للأغراض العلمية والبحثية فقط، وغير مسموح بإعادة النسخ والنشر والتوزيع لأغراض تجارية أو ربحية.

## مُقدِّمَةُ

رغم تعدد أوجه الصراع العسكري الذي طبع علاقات دول الغرب الإسلامي بدول شمال البحر المتوسط، وذلك بالنظر إلى اختلافات المرجعية الدينية التي كانت تؤثر بشكل كبير في مستقبل العلاقات الدولية في العصر الوسيط، فإن ثمة علاقات دبلوماسية وتجارية كانت تتم على هامش هذه العلاقات المتوترة بين الطرفين، وقد سعى الفقهاء إلى التفريق بين الأمم التي هي في حرب مستمرة ومفتوحة مع الدول الإسلامية، وبين تلك التي لم تكن في حرب مع دار الإسلام. وعلى الرغم من أن الصراع العسكري الذي كان السمة البارزة في حوض البحر المتوسط طيلة العصر الوسيط، فإن المسلمين في مشرق العالم الإسلامي أو مغربه بادروا إلى الانخراط في التجارة الدولية محاولة منهم للاستفادة من عائداتها التي كانت شريانًا حيويًا يغذي خزينة الدولة، خاصة في الجانب المتعلق بتحصيل الضرائب والمكوس التي كان على التجار أداؤها لإدارة الموانئ على الداخل والخارج من المواد.

وقد اعتبرت هذه الرسوم الجمركية معينًا لا ينضب، حرصت مختلف الدول على استمراه حتى تتمكن من ضمان توازناتها المالية، من ثم كانت تسعى إلى استمرار تدفق المواد التجارية تصديرًا واستيرادا، لأن تلبية حاجات السوق من المواد الضرورية كانت من المهام المنوطة بالسلطة المركزية الحاكمة، وفي كثير من الأحيان كانت هي الشرارة الأولى التي تستعر بها نار المعارضة الداخلية.

إلا أن التجارة الخارجية الدولية تطلبت استقرار العديد من الفئات الأجنبية داخل تراب الدولة المستقبلة، والدولة المغربية في العصر الوسيط كانت جزءًا من هذا العالم، سعت إلى الاستفادة من التجارة الخارجية وكانت تتولى حماية العناصر التي كانت تقوم بتنشيط هذا الشريان الاقتصادي، بل لم تكن تتوانى في معاقبة من يعمل على التضيق على التجار الأجانب ويكلفهم بإتاوات خارج ما تقره السلطة الحاكمة، لكن بالمقابل هل وجد من التجار المغاربة من كان يتعاطى لمختلف عمليات التجارة الخارجية خاصة مع الدول الأوربية؟ وإلى أي حد كانت هذه الدول توفر للتجار المغاربة المستقرين بترابها الحماية القانونية على مستوى ممارسة شعائرهم الدينية، وضمان جو من التنافس التجاري دون التضيق عليهم بمختلف الغرامات؟ ولماذا لم تبرز بالمغرب في العصر الوسيط فئة برجوازية قادرة على مراكمة الثروة؟

## أولاً: الدولة المغربية والتجارة الخارجية

سعت الدولة المغربية الوسيطية إلى الاستفادة من التجارة الخارجية، فوطدت من صلاتها مع الدول المسيحية خاصة الجمهوريات الإيطالية، وأضحت المدن المرفئية مثل سلا وسبتة وهنين وبجاية والمهدية وتونس، أهم المراسي التي تتولى التنشيط التجاري بين بلاد المغرب والدول النصرانية، فإلى هذه المدن كانت تنتهي القوافل التجارية المحملة بالبضائع وتلك التي تأتي من المدن الأوروبية. هذا الدور التجاري الذي كانت تقوم به الدولة المغربية الوسيطية، جعل العديد من الباحثين يقفون عنده متسائلين عن الأسباب التي كانت وراء عدم استمرار القوافل المغربية القادمة من بلاد السودان إلى أوروبا، واكتفوا فقط بتسهيل وصول هذه المواد إلى الموانئ المتوسطية، ونقل المواد الأوروبية والعودة بها رفقة بعض المواد المغربية إلى بلاد السودان، مكتفين بدور الوساطة التجارية المربحة.[1] وقد أرجع أحد الباحثين هذا السلوك التجاري إلى غياب أسطول تجاري قوي قادر على الوصول إلى أسواق جديدة سواء في أوروبا أو في المشرق العربي[2].

لكن، إذا كان الأستاذ محمد القبلي[3]، قد حاول أن يستدرك على ابن خلدون عدم تخصيصه للبحرية التجارية أي حديث، فإننا نسجل أن صاحب المقدمة عقد فصلا خاصة فرده للحديث عن خِطَّةِ الأسطول، وتطور البحرية على عهد مختلف الدول الإسلامية منذ دولة الخلافة بالمشرق حتى عهد المرينيين، وقد ركز في حديثه عن أهمية الوحدات المكونة للأسطول المغربي خاصة على عهد الموحدين، "ولما استفحلت دولة الموحدين في المائة السادسة وملكوا العدوتين أقاموا خطة هذا الأسطول على أتم ما عرف وأعظم ما عهد."[4] إلا أنه رغم أهمية ملاحظة الأستاذ القبلي، فإننا نعتقد أن هذه القضية يجب معالجتها في إطار شمولي يلامس مختلف المستويات سواء السياسية أو الاقتصادية أو المجتمعية بل وحتى الذهنية التي كانت تحكم التعامل المغربي الأوروبي.

كما أن ابن خلدون لم يكن وحده الذي أشار إلى خطة الأسطول عند المسلمين فقد وقف عندها العديد من المؤرخين وإن لم يخصوها بحديث خاص، وإنما جاء حديثهم عنها متناثرًا بين طيات تآليفهم، وهم يتحدثون على غرار ابن خلدون عن السفن ذات الصبغة العسكرية، وقلما يتحدثون عن السفن التجارية. إلى أن العديد من الدارسين والمهتمين بأمور البحرية في المرحلة الوسيطية يؤكدون أنه من الصعب وضع حدود

فاصلة بين السفن العسكرية والتجارية، وأن السفينة تغير من وظيفتها بحسب الظروف العامة: فإبان سيادة السلم وفترات الهدنة تغلب على السفن الوظيفة التجارية، لكن سرعان ما تتحول السفينة عن هذه الوظيفة إلى العمل العسكري بمجرد تغير الأجواء السياسية، بل وحتى عند ممارستها للنشاط التجاري فإنها كانت تتزود بالأسلحة تحسبًا لأي هجوم من الأعداء خاصة القراصنة.

**إلا أن السؤال الذي يطرح بحدة هو لماذا كانت تغلب على تحركات أسطول الدولة المغربية الوسيطية الوظيفة العسكرية؟ ألم تكن سفنها قادرة على الوصول إلى الأسواق الدولية خاصة الإيطالية؟**

من خلال تتبعنا لمختلف الإشارات المصدرية يتبين لنا كيف كان بإمكان الأسطول المرابطي والموحدي –مثلاً-الوصول بسهولة كبيرة إلى جزيرة صقلية والجنوب الإيطالي والسواحل الجنوبية الفرنسية، هذا فضلا عن السواحل الشرقية لقطلانية. إلا أننا لم نقف في المصادر على ما يشير صراحة إلى قيام وحدات هاتين الدولتين برحلات تجارية في اتجاه هذه المناطق، مما أبقى الباب مفتوحا على مصراعيه أمام البحرية الإيطالية لاحتكار النقل البحري للمسافرين والبضائع من الموانئ المغربية إلى أسواق أوروبا أو العكس، ولعل هذه الوضعية حالت دون تمكن الدولة المغربية الوسيطية من التحكم في الأسواق العالمية، ولم تمكنها كذلك من التحكم في مستقبلها الاقتصادي وإنتاجها المحلي.

لكن، ألا يمكننا أن نعتبر الدولة المغربية الوسيطية في إطار محاولتها السيطرة على طرق التجارة القوافلية المتجهة إلى بلاد السودان، أنها كانت تحاول احتكار أو على الأقل السيطرة على جزء كبير من بضائع السودان خاصةً الذهب والملح والعبيد التي كانت تجد في أوروبا سوقا نافقة، وظل المغرب المزود الرئيسي لأوروبا من هذه البضائع حتى بداية الفترات الحديثة، وهو ما يعني السيطرة على جزء كبير من التجارة العالمية، فكانت القوافل التجارية تقطع مسافات طويلة، يعاني فيها التجار مختلف المصاعب والمشقة، والتي لم يختلف في خطورتها عن تلك التي كان يكابدها ركاب السفن، وكل هذا كان يهون في سبيل الوصول إلى بضاعة قال عنها أحد سلاطين المغرب "لولا الشناعة لم أزل في بلادي تاجرا من غير تجار الصحراء الذين يذهبون بخبيث السلع ويأتون بالتبر الذي كل أمر الدنيا له تبع ومن سواهم يحمل الذهب ويأتي إليها بما يضمحل عن قريب ويذهب" [٥].

ومن خلال تتبعنا لبعض الفتاوى التي أوردها صاحب أكرية السفن، يتضح أن الفقهاء كانوا يفرقون ولو ضمنيا بين السفر برًا والسفر بحرًا، فلم يكونوا يستحسنون ركوب البحر لغلبة الغرر عليه، واعتبر ركوبه خطرا حتى في الأوقات الملائمة للملاحة، فكيف سيكون موقفهم إذا كان البحر في حالة اضطراب[٦]، وهذا بخالف ما كان عليه الأمر في الرحلات القوافلية. والواقع، إن هذه المسألة في اعتقادنا لا يمكن فهمها إلا من خلال محاولة الوقوف عند قضية الوجود المغربي بأرض الكفر، فمن خلال تتبعنا للوثائق التي بين أيدينا فإنه كثيرًا ما يتم التنصيص على معاملة المسلمين: تجارًا كانوا أو مقيمين بأرض الدولة التي وقعت مع المغاربة معاهدة السلم والتجارة معاملة بالمثل[٧]. ولا ندري ما إن كان المغاربة يتوفرون على ظروف الإقامة نفسها التي كان يتوفر عليها النصارى بالمغرب، مثل الفندق ومؤسساته، وهل كانت الدولة النصرانية تلتزم بضمان حرية المسلمين في ممارسة عملياتهم التجارية ومعتقداتهم الدينية، كما التزمت بذلك الدولة المغربية؟

إلا أنه لا يمكننا أن نقدم أجوبة حاسمة بشأن هذه الأسئلة، ما دمنا لا نتوفر على نصوص أو وثائق صريحة تفيد ذلك، عكس ما بين أيدينا من وثائق عديدة تتعلق بإقامة النصارى بالمغرب وتنص على حمايتهم وحماية مؤسساتهم سواء الروحية منها أو التجارية، ولعل هذا يرجع في كثير من فصوله إلى موقف الإسلام من مسألة وجود غير المسلمين بأرض الإسلام، ووجود المسلمين بديار الكفر. لقد تعامل الفقه الإسلامي مع "الأقليات المسلمة" في إطار ما يعرف بأهل الذمة الذين ترتبت لهم أحكام وواجبات التزم الدين الإسلامي بالسهر على تطبيقها، وأن حقوقهم وواجباتهم وشعائرهم الدينية مضمونة بل ومقدسة، إذ لا يتدخل المشرع بأي حال من الأحوال في شؤونهم وخصوصيات أمورهم طالما أبدوا خضوعا للدولة الإسلامية ولم يحاربوها أو يتحالفوا مع من يحاربها[٨]. ومن هذا المنطلق كانت الدولة المغربية ملزمة باحترام روح الشريعة الإسلامية، وحماية حريات الجاليات المسيحية المقيمة بالمغرب، وبضمان حرية هذه الفئة كانت تضمن أيضا استمرار مصالحها التجارية وتغذية خزينتها بالضرائب والمكوس التي كان يلتزم التجار النصارى بأدائها لإدارة الديوانة.

وبالمقابل لا نجد في المسيحية ما يمكن أن يحمي المسلمين الذين يقيمون في أراضي المسيحية أو يرغبون في المتاجرة معهم، لهذا بادر الفقهاء إلى معالجة مشكلة وجود المسلمين بأراضي الكفر ورأوا فيه أوجه الكراهية، وقد ناقش

بعض فقهاء المالكية هذه المسألة معتمدين على ما رواه الإمام مالك الذي كره الخروج إلى بلاد الحرب قصد التجارة سواء كان مسلكه الطريق البري أم البحري، "قد سئل عن ذلك فقال قد جعل الله لكل نفس أجلا تبلغه ورزقا ينفذه.."[٩]. وكان مرد هذه الكراهية عند الإمام مالك، أنه قاسها على وجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام على كل من اعتنق الإسلام مستشهدا بالآيتين القرآنيتين: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا}[١٠]، وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}[١١]. والآيتان معا نزلتا في ثلة من أهل مكة آمنوا بالله ورسوله (ﷺ)، إلا أنهم تخلفوا عن الهجرة معه (ﷺ). فكان من أثر تصرفهم هذا أن تعرضوا لضروب الفتنة التي أعقبت هجرة الرسول (ﷺ) من مكة إلى المدينة، وقد استثنى القرآن من هذه الفئة أولئك الذين لا قوة لهم على الهجرة من المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.[١٢] ومن ثم اعتبرت الهجرة باقية واجبة على كل من أسلم بدار الكفر ليلتحق بدار الإسلام حتى لا تجري عليه أحكام الكفار[١٣].

ولعل الفقهاء كانوا على وعي تام بخطورة إقامة المسلم بين ظهراني الكفار، وذلك مخافة أن تجري عليه أحكامهم، وأن لا يستمروا في أداء الشعائر والفرائض التي أوجبها الشرع، لهذا كانوا يكرهون بقاء المسلم في دار الكفر، وأكدوا ضرورة الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام "فإذا وجب بالكتاب والسنة وإجماع الأمة على أن من أسلم ببلد الحرب أن يهاجر ويلحق بدار المسلمين ولا يكون بين المشركين ويقيم بين أظهرهم لئلا تجري عليه أحكامهم، فكيف يباح لأحد الدخول إلى بلادهم حيث تجري عليه أحكامهم في تجارة أو غيرها، وقد كره مالك رحمه الله تعالى أن يسكن أحد ببلد يسب فيه السلف، فكيف ببلد يكفر فيه بالرحمن وتعبد فيه من دون الله الأوثان ولا تستقر نفس أحد على هذا إلا وهو مسلم سوء مريض الإيمان"[١٤].

وقد تشدد الفقهاء في هذا الموضوع أيما تشدد وذلك حرصًا من جانبهم حتى لا يفتن المؤمن في دينه، فأسقطوا إمامة وشهادة من دخل بلاد الحرب طائعا غير مكره "لأنه يبعد أن تجاز شهادة من سافر إلى أرض الحرب للتجارة وطلب الدنيا وهو عارف بأن ذلك لا يجوز له، وأن أحكام الشرك تجري عليه وهو أدنى من هذا يجرح الشاهد وتسقط شهادته"[١٥]. ومن هنا فقد وجب على ولاة المسلمين أن يشددوا حراسة الحدود الموالية للعدو خشية أن يتسرب إليهم ما يمكن أن يعينهم ويقويهم على محاربة المسلمين.[١٦] وفرق الفقهاء في تجارة المسلمين مع الكفار بين نوعين من البضائع، فالمواد التي يمكن أن يتقوى بها الكفار على حساب المسلمين كالكراع أو السلاح أو الحديد أو الرايات أو ما يلبسونه في حروبهم والعبد النصراني فقد منع الفقهاء بيعها لهم، وذلك خشية أن يستعين بها الكافر على قتال المسلمين، أما غير هذا من البضائع مما لا يمكن أن يتقووا بها فلم يمانع الفقهاء من بيعها للكفار.

وتجدر الإشارة إلى أن مسألة منع بيع بعض المواد خاصة المواد الاستراتيجية لم تكن فقط خاصة بالمسلمين، بل يمكن اعتبارها ظاهرة عادية جدا وقد عرفتها كل الأمم، والكنيسة من جانبها كانت تعارض بيع المسلمين بعض المواد الاستراتيجية كالأسلحة والخشب والسفن، بل كانت تفرض غرامات على من لم يلتزم بهذا الأمر، فسلاح منع بيع بعض المواد للدول التي تكون في حالة حرب كانت ظاهرة تمليها الظروف التي تمر منها الدول المتحاربة، فكل دولة كانت ترغب في أن يكون خصومها أو جيرانها أقل قوة منها حتى تضمن استمرارها في المنطقة.[١٧] وعليه، كانت هذه المواد الاستراتيجية ورقة رابحة في يد الدولة المغربية على مر تاريخها الوسيط والحديث تشهرها في وجه الدول المتعاملة معهم خاصة من الأوربيين تحقيقا لتوازن القوى في المحيط الاستراتيجي الدولي.

وهكذا، فقد كان للعامل الديني الثقل الأساس في عدم وجود أعداد مهمة من المغاربة في أرض الكفر تمارس الأنشطة التجارية، ولعل هذا ما يفسر عدم قدرة الدولة المغربية على غزو أسواق أوروبا، واكتفائها بدور الوسيط التجاري بين بلاد السودان وأوروبا، مع تصديرها لمواد فلاحية خلال السنوات التي يقل فيها الإنتاج في أوروبا، أو خلال فترات الجفاف التي كانت كثيرًا ما تتعرض له ضفتا البحر المتوسط. لهذا كان كل طرف يحرص على أن لا يخسر أسواق الطرف الآخر، كما أنه لا يمكننا أن نأخذ بما ذهب إليه "برونشفيك" الذي أرجع سبب قلة التجار المغاربة في أوروبا إلى ضعف تقنياتهم الملاحية[١٨]، وقد أوضح أحد الباحثين أن الأسطول المغربي في الفترة الوسيطية لم تكن تنقصه الإمكانات التي تمكنه من الوصول إلى أوروبا خاصة في سواحلها الجنوبية، وأن تخلف البحرية المغربية لا يمكن الحديث عنه إلا مع النصف الثاني من القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي.[١٩]

## ثانيًا: الحضور المغربي التجاري في أوروبا

إلا أنه رغم هذه الكراهية التي عبر عنها الفقهاء حماية لدين التاجر المسلم، فإننا لا نعدم إشارات تكشف عن وجود عناصر مغربية كانت تسافر إلى أرض الكفار لإنجاز عمليات تجارية، وقد التزمت المعاهدات الموقعة مع الدول المسيحية بحمايتهم[٢٠]، ومن هؤلاء يمكن أن نذكر:

| اسم التاجر | ديانته | المكان الأصلي | المكان الذي وصل إليه أو استقربه | السبب | المصدر أو المرجع |
|---|---|---|---|---|---|
| سعد الخير بين محمد بن سهل بن سعيد الأنصاري | مسلم | الأندلس | الصين واستوطن مكة | لم يذكر السبب | الذيل والتكملة، سفر ٤ص ٣٩ |
| سعيد ابن عيشون | مسلم | بطليوس | | == | الذيل، سفر٤ ص ٢٢٣ |
| عبد القوي ابن محمد العبدري | مسلم | الأندلس | مصر والهند | طلب العلم | الذيل٤ ص٢٣٢. |
| تاجر من المهدية لم يحدد اسمه | مسلم | المهدية | صقلية | التجارة | المعيار، ج٨، ص ٢٠٨ |
| إبراهيم بن بيجو | يهودي | المهدية | صقلية | التجارة | المعيار، ج٨، ص ٢٠٨. |
| أبو ذكرى كوهين السجلماسي | يهودي | سجلماسة | الهند | التجارة | جواتيان، ص ٢٦٠ |
| عروس بن يوسف | يهودي | المهدية | الفسطاط+ الهند | التجارة | جواتيان، ص٢٦١ |
| محمد بن المعلم | مسلم | سبتة | جنوة | التجارة | -محمد الشريف. سبتة، ص ٦٩<br>Sabta, Ferhat,341<br>نشاط جنوة ص ٢٣٦. |
| عزيز Acigo | | المغرب لم يحدد مكانه الأول | توفي بجنوة | التجارة | نشاط، ص ٢٣٧ |
| تاجر من سبتة | | سبتة | توفي بجنوة | التجارة | Ferhat p 341. |
| أبو خير أبو سكر | | | جنوة | التجارة | نشاط، ص ٢٣٤ |
| تاجران سابتيان | | سبتة | توفيا بجنوة | التجارة | رحلة بنيامين، ص: ٥٨ |
| تاجر سبتي | | سبتة | احتجز في ميورقة | التجارة | محمد الشريف، سبتة، ص: ٦٩-٧٠<br>فرحات<br>Sabta, p 342 |

انطلاقًا من هذه الإشارات التي أمكن تجميعها يمكن تلمس الحضور المغربي في العديد من المدن التجارية الأوروبية والمشرقية بل تعداه إلى بلاد الهند، كما أثبتت ذلك وثائق جنيزة القاهرة التي تكشف بما لا يدع مجالا للشك أن عناصر تجارية مغربية من مدن مختلفة وجدت في سواحل البحر الأحمر والهند، وقد قدمت ليس فقط من مدن مشهورة في المغرب مثل سبتة أو بجاية أو المهدية...بل حتى من مدن لم تكن معروفة كجبل "نفوسة ودرعة"[٢١]، ولقد لاحظ أحد الباحثين[٢٢] أن أغلب العناصر المغربية التي وجدت في جنوة طيلة ق ٦ و٧ هـ/ ١٢ و ١٣م ، كانت في وضعية "عبودية أو معتقة"، وأخذت هذه الفئة تقل انطلاقًا من ق٨ هـ/ ١٤م فمن بين ستة وثلاثين عبدا تم إحصاؤه بين سنتي٦٣٦و٦٨٧هـ/ ١٢٣٩ و ١٢٨٨م كان عشرة منهم مغاربة، وأربعة تونسيين: رجل وثلاث نسوة، وامرأة من بجاية وأخرى من سبتة وما تبقى كانوا إما أندلسيين وإما ميورقيين.

إلا أن هذه الإشارات رغم أهميتها لا تقوم دليلاً قويًا على وجود عناصر مغربية تعاطت مختلف ضروب التجارة في بلاد الكفر، ولعل طبيعة المواد التي كانت تجلب إلى بلاد المغرب

من قبل التجار النصارى هي التي زهدت المغاربة في هذه التجارة، خاصةً أن أغلبها كانت مواد كمالية، وأن المواد الأساسية مثل الحبوب والزيتون ومختلف المواشي كانت تنتج محليًا[٢٣]، ولم يشعر المغاربة إلا بأهمية تجارة الذهب فتحملوا المشاق والصعاب حتى تمكنوا من احتكار تجارته، وحققوا من ورائها أرباحا طائلة ، ولعل "شركة الأخوة المقري" خير مثال على هذا النشاط سواء من حيث تنظيمها أو من حيث الأرباح التي حققتها.

لقد قامت هذه الشركة على أكتاف خمسة إخوة ينتمون إلى عائلة المقري، وهم أبو بكر ومحمد وعبد الرحمن وعبد الواحد وعلي، فحفروا الآبار على طول الطريق الرابطة بين تلمسان وبلاد السودان عبر سجلماسة[٢٤]. واتخذوا طبلا للرحيل وراية تتقدم سيرهم، وقاموا بتقاسم الأدوار التجارية فيما بينهم، فكان أبو بكر ومحمد يقيمان في مدينة تلمسان ويتوليان مكاتبة عبد الرحمن المقيم بسجلماسة فيخبرانه بحاجتهما من المواد الصحراوية، ويبينان له مقدار الطلب على هذه البضائع من قبل التجار النصارى الوافدين على المدينة، فيقوم عبد الرحمن الذي كان بمثابة "لسان الميزان"[٢٥] بدراسة طلبات إخوته ويقدر ويكاتب إخوته في ولاته بطلبات السوق، ثم تنقل السلع وتبادل بناء على الطلبات والمكاتبات التي كانت بين الأخوة في المدن الثلاثة : تلمسان وسجلماسة وولاتة.

ونتيجة لهذا التنظيم المحكم فقد حقق الإخوة المقري أرباحًا مهمة "... اتسعت أموالهم وارتفعت في الفخامة أحوالهم"[٢٦] وجمعت بينهم وبين ملوك السودان مراسلات عبر فيها السودانيون عن حاجاتهم إلى الإخوة المقري بفضل ما كانوا يقومون به من تزويد السوق السودانية بمختلف البضائع التي يرغبون فيها. إلا أن الشركة لم تستمر طويلاً، إذ سرعان ما آلت إلى الإفلاس بعد وفاة هؤلاء الخمسة ولم يقم أبناؤهم بمتابعة أعمالهم، ولعل المشاكل التي صادفت المغرب في هذه المرحلة وفتور همة الورثة أدت إلى إفلاس هذه الشركة التي لم يرث منها صاحب نفح الطيب سوى خزانة كبيرة من الكتب تفرغ لقراءتها[٢٧].

وكيف ما كانت الأسباب التي أدت إلى اختفاء هذه الشركة، فإن السؤال الذي يطرح بإلحاح هو هل كانت شركة الإخوة المقري هي الوحيدة التي عرفها تاريخ المنطقة في الفترة الوسيطية؟ ألم توجد شركات أخرى سواء في مستوى هذه الشركة، خاصة في مدينة فاس التي كانت منتهى الطرق التجارية الصحراوية القادمة إليها من سجلماسة؟ ألم يفطن المغاربة إلى تجميع جهودهم في شركات على غرار شركة الأخوة المقري لاحتكار تجارة بعض المواد؟

رغم أهمية هذه الأسئلة، فإن شركة الإخوة المقري تظل ذلك النموذج الفريد في تنظيم التجارة المغربية في اتجاه بلاد السودان، أما في اتجاه أوروبا فقد تكفلت بها العناصر الإيطالية واليهودية، الذين سيقومون بدور كبير في التجارة الخارجية المغربية العابرة للبحر في اتجاه أوروبا أو المشرق الإسلامي، والمحملة بمختلف أنواع السلع هذا فضلا عن نقل الحجاج الراغبين في أداء مناسك الحج.

وقد استند بعض الباحثين[٢٨] على ما ذهب إليه الأستاذ عبد الله العروي[٢٩] الذي يرى أن التجارة البحرية لم يكن يستفيد منها إلا قلة قليلة من المجتمع المغربي، خاصة الأمير وحاشيته، وذلك بحكم الثقل العسكري والسياسي الذي تميز به السلطان، فالسفن التي كانت تحمل بضائع موجهة إلى القصر كانت تعفى من أداء العشر، وأن التجار النصارى لم يكن بإمكانهم بيع شيء من موادهم إلا إذا علم السلطان وحاشيته بها، فإذا راقتهم اشتروها وإلا تدفع العشر وتباع للتجار من أهل البلد، وهذا بخلاف تجارة القوافل التي كانت تمس فئات مجتمعة عديدة وتدر عليهم أرباحا طائلة[٣٠].

ومن ثَمَّ فإن التجارة مع الأوروبيين كانت تتم وتنمو على هامش فئات المجتمع، فالذين كانوا يستفيدون منها هم الأوروبيون والعناصر اليهودية من جهة، والسلطان وحاشيته من جهة أخرى، ولم توظف أموالها للرفع من "القدرة الإنتاجية" لبعض القطاعات الاقتصادية. كما كانت تؤدي في حالة ضعف المخزن إلى تمزق البلاد وظهور العديد من الراغبين في الاستقلال عن السلطة المركزية والذين كانت استفادتهم من هذه التجارة عظيمة بحيث استعانوا بمداخيلها لدعم "مشروعهم الاستقلالي" كما هو الشأن بالنسبة لآل العزفي بسبتة وبعض الأمراء في كل من الجزائر وبجاية والمهدية وتونس.[٣١]

وتجدر الإشارة إلى أن ابن خلدون لم يستحسن مشاركة السلطان في مختلف الأنشطة الاقتصادية خاصة الفلاحة والتجارة ورأى أن ذلك مضرة بالرعية ومفسدة للجباية[٣٢]، وأن الدولة تلجأ إلى هذا السلوك رغبة منها في الزيادة من جبايتها، فتفرض مكوسا جديدة أو تزود في المفروضة سلفا أو مصادرة أموال العمال، "وتارة باستحداث التجارة والفلاحة للسلطان على تسمية الجباية لما يرون التجار والفلاحين يحصلون على الفوائد والغلات مع يسارة أموالهم، وأن الأرباح تكون على

نسبة رؤوس الأموال، فيأخذون في اكتساب الحيوان والنبات لاستغلاله في شراء البضائع والتعرض بها لحوالة الأسواق، ويحسبون ذلك من إدار الجباية وتكثير الفوائد وهو غلط عظيم"[٣٣]. وإذا ما لجأ السلطان إلى مزاحمة التجار فإنه سيحدث بهم أضرارا متعددة الأوجه منها، أن التجار أصحاب الأموال البسيطة سوف لن يستطيعوا منافسة السلطان نظرا إلى غناه الذي يمكنه من احتكار السوق "إذ لا يجد من ينافسه في شرائه فيبخس ثمنه على بائعه"[٣٤] وتؤثر هذه الوضعية سلبا على تناقص الجباية التي سيتوقف التجار والفلاحون عن أدائها نظرا لتعطل نشاطهم "فإذا انقبض الفلاحون عن الفلاحة وقعد التجار عن التجارة، ذهبت الجباية جملة أو دخلها النقص المتفاحش"[٣٥].

وهكذا فإن ابن خلدون عندما كان يرى ألا يزاحم السلطان أصحاب التجارة والفلاحة كان يحرص على التنبيه أن الجباية يمكن أن تستمر وتنمو إذا وجد من يؤديها، إذ كان الفلاحون والتجار والصناع هم الذين يتحملون الضرائب المختلفة التي كانت تبتدئ خفيفة-شرعية-وبميل الدول إلى الاستقرار والدعة وقلة الفتوح ترتفع الضرائب بمختلف أنواعها بل وتفرض ضرائب جديدة. إن ظاهرة مشاركة السلطان لفئات كانت ظاهرة عامة وقد أكدتها مختلف الدراسات التي أجريت على الإشارات التي أفادتنا بها وثائق "جنيزة القاهرة"، والتي تكشف عن حضور السلطان وكبار رجال الدولة في العملية التجارية[٣٦].

والأمر ذاته توضحه العديد من الوثائق المحفوظة في الأرشيفات الأوروبية، كما هو الشأن بالنسبة إلى أحد السلاطين الحفصيين الذي ساهم في صفقة تجارية قام بها التاجر الجنوي أركانتوا "Archanto"، وكان الأمير العزفي يمتلك ١/٤ سفينة لتاجر من طارغونيا يسمى «Jaume Castellar»، كما أن الوزير العبد لوادي "هلال" كان يمتلك ٣/٤ سفينة ميورقي Anton، وامتلك السلطان النصري النصف في سفينة الجنوي «Manuelies de Negro»[٣٧]. فهذا الحضور المكثف للسلطان في التجارة الخارجية مع أوروبا هو الذي سمح بنشاط فئتي التجار اليهود والإيطاليين، لم يشجع على ظهور فئة تجارية قادرة على خلق الثروة، وربما التفكير في تنظيم تجارة دولية على غرار ما فعله الإخوة المقري، فمزاحمة السلطان للتجار في السوق حالت دون بزوغ تجار من مختلف المدن المغربية الوسيطية التي كانت لها ثقافة تجارية كبيرة من أن تستمر في أدائها التجاري، مما سمح باحتكار المدن الإيطالية للتجارة الخارجية للدولة المغربية الوسيطية.

## خَاتِمَةٌ

بناءً على كل هذا، فإن مسألة الحضور المغربي خارج ديار المسلمين لاسيما في أوروبا وجب النظر إليه من خلال المؤسسة الفقهية، التي لم تكن تحبذ أن يستقر المسلمون عمومًا بأرض لا تدين بالإسلام، وذلك مخافة أن يفتن المسلم في دينه، وتجري عليه أحكام غير المسلمين، ويكون بذلك قد خسر الشيء الثمين المرتبط بدينه وعقيدته، كما أن هذه المسألة نعتقد أنه يجب النظر إليها أيضًا من الجانب "البرجماتي" المرتبط بحجم الربح الذي سيحصل عيه المغربي، مادام التجار الأوربيون قد أكفوه مؤونة الضرب في الأرض من أجل الربح، وتعتقد كذلك أن الحضور القوية للدولة في شخص السلطان وحاشيته في مختلف العمليات التجارية، لم يسعف في تكوين برجوازية تجارية يمكن أن تضطلع بمهام تطوير التجارة الخارجية، ونسج علاقات مع شركائها في البحر الأبيض المتوسط.

## الاحالات المرجعية:

(١) محمد القبلي، **مراجعات حول المجتمع والثقافة بالمغرب الوسيط**، دار توبقال للنشر، المغرب، ط.١، ١٩٨٧، ص. ٦٠

(٢) محمد القبلي، نفسه، عبد الله العروي، **مجمل تاريخ المغرب**، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٤ ص. ٢٢٦.

(٣) **مراجعات**، م س، ص ٢٢٦.

(٤) عبد الرحمن بن خلدون، **المقدمة**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١. ١٩٩٣، ص. ١٩٧ وما بعدها.

(٥) ابن الخطيب، **الإحاطة**.، تحقيق عبد الله عنان، ، مكتبة الغانجي، القاهرة .١٩٨٣، ج٢، ص. ١٩٢- ١٩٤. المقري التلمساني، **نفح الطيب**.، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت ١٩٦٨، ج٥، ص. ٢٠٦، ومن خلال مقابلة رواية ابن الخطيب والمقري فإن صاحب النفح حافظ على النص نفسه الذي أورده ابن الخطيب مع زيادة في آخر النص "وهذا ما يغير من العوائد، ويجر السفهاء إلى المفاسد" ج ٥، ص. ٢٠٦.

(٦) محمد بن عمر، **أكرية السفن**، تحقيق محمد زهود، ط١، ١٩٩٣.ص.٣٤.

(7) H. Ferhat, Sabta des origines au XIV siècle, publié par la ministère des affaires culturelle, s.d, El maarif, Jadida, p 342.

(٨) ابن رشد، **المقدمات**.، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١،د.ت،ج٩، ص. ١٥٦-١٥٧.

(٩) نفسه، ج٢، ص. ١٥١.

(١٠) **سورة الأنفال**، آية ٧٣.

(١١) **سورة النساء**، آية ٩٦.

(١٢) ابن رشد، نفسه، ج ٢ص.١٥١-١٥٢.

(١٣) نفسه، ج٢ص.١٥٢-١٥٣.

(١٤) ابن رشد، ج.٢ص.١٥٢,١٥٣.

(١٥) نفسه، ج٢ ص. ١٥٤.

(١٦) نفسه.

(١٧) حول مختلف المواد التي كان يمنع الفقهاء تصديرها يمكن الرجوع لابن رشد، **المقدمات**، ج٢، ص. ١٥٥-١٥٦-١٥٧.

(18) J- Heers, l'Etats de l'occident musulmane au XIII – XIVème siècle, Alger,s.d, p 387-388.

(١٩) محمد الشريف، **سبتة: دراسة في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي**، منشورات جمعية تطوان، سمسر، د.ت،.، م.س، ص: ٦٨، مصطفى نشاط، **جنوة وبلاد المغرب، من سنة ٦٠٩هـ إلى ١٢١٢م**.، الرباط،٢٠١٤ ص: ٢٣٨.

(20) De Mas Latrie, Relations et commerce de l'Afrique septentrionale du Maghreb avec les nations Chrétiennes, au moyen âge, Paris. 1886, p 115.

(٢١) جوايتاين، **دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية**، ترجمة عطية القوصي، ط١، الكويت ١٩٨٠، ص. ٢٦٩.

(٢٢) جورج جيهل، **جنوة وبلاد المغرب في العصر الوسيط**، ترجمة محمد الشريف، مجلة كلية الآداب، تيطوان، عدد٨، ١٩٩٧، ص. ١٢١-١٢٢. ويستفاد مما أورده بنيامين التطيلي أن السواحل الأوروبية خاصة المتوسطية كانت أماكن مطروقة من طرف التجار المسلمين مثل برشلونة ومورسيا ومونبيليه، يرجع ل: بنيامين التطيلي، **رحلة ابن يونة**، ترجمة وتعليق عزرا حداد، دار ابن زيدون، بيروت، ط١، ١٩٩٦، ص. ٥٠-٥٣.

(٢٣) مصطفى نشاط، م. س، ص. ٢٤١-٢٤٢.

(24) B- Mauny, Tableau g2ographiaue de l'ouest Africain au moyen âge d'après les sources écrites, la tradition et l'archéologie, Amsterdam, 1967. P. 427.

(٢٥) ابن الخطيب، **الإحاطة في أخبار غرناطة**، محمد عبد الله عنان، ط٢، القاهرة.١٩٨٣، ج٢. ص١٩.

(٢٦) نفسه.

(٢٧) ابن الخطيب، **الإحاطة**، ج٢. ص١٩٢.

(٢٨) محمد الشريف، **سبتة**، م. س، ص.١٠٩-١١٠. ومصطفى نشاط، م.س، ص. ١٤٤.

(٢٩) **مجمل تاريخ المغرب**، م.س، ص. ٢٢٦.

(٣٠) ابن خلدون، **المقدمة**، م. س، ص. ٣١٢، مصطفى نشاط، م. س، ص. ١٤٤.

(٣١) عبد الله العروي، ص. ٢٢٦-الشريف، نفسه، مصطفى نشاط، مقال سابق، ص ١٦٢.

(٣٢) ابن خلدون، **المقدمة**، م. س، ص. ٢١٩-٢٢٠-٢٢١.

(٣٣) ابن خلدون، ص.٢١٩-٢٢٠.

(٣٤) نفسه، ص. ٢٢٠.

(٣٥) نفسه، ص. ٢٢٠.

(٣٦) إف لاكوست، **العلامة ابن خلدون**، ترجمة ميشال سليمان، بيروت، ط١، ١٩٧٤، ص: ٢٠-٢٢-٢٥.

Ch- Picard , la mer et les Musulmans d'occident au mayen âge(VII-XIIème) 1(er) éd, Paris1997, p.168-169

(٣٧) مصطفى نشاط، م. س، ص: ٢٤٩.